ثانيا: الدراسات الإسلامية

الضوابط التفسيرية في كتاب هذا بيان للناس للشيخ جاد الحق
(دراسة تحليلية)

الباحثة: سعدية الدردير طايع أحمد

تحت إشراف

المستخلص:

إِنَّه مِن سُنَنِ اللهِ فِي خَلْقِهِ أَنْ جَعَلَ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فِي صِرَاعٍ دَائِمٍ وَسِجَالٍ مُسْتَمِرٍ إِلَى أَنْ يَرِثَ اللهُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا، لِذَا كَانَ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَذِهِ الْأُمَّةِ، أَنْ هَيَّأَ لَهَا عَلَى مَرِّ الْعُصُورِ وَالدُّهُورِ وَاخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ وَالْأُمُورِ طَائِفَةً عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةً مُتَمَسِّكَةً بِدِينِ رَبِّهَا وَمَنْهَجِ رَسُولِهَا مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ أَصْحَابِ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحِ وَالْمَنْهَجِ السَّدِيدِ، الشَّيْخُ الإِمَامُ جَادُ الْحَقِّ عَلِيٌّ جَادُ الْحَقِّ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى – الَّذِي حَمَلَ رِسَالَةَ الْإِسْلَامِ وَالدَّعْوَةَ إِلَيْهِ عَلَى نُورٍ وَبَصِيرَةٍ؛ فَرَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ، وَجَزَاهُ اللهُ عَنَّا وَعَنِ الْإِسْلَامِ خَيْرَ الْجَزَاءِ.

وَفِي هَذَا الْبَحْثِ سَنَتَنَاوَلُ مَوْقِفَ الشَّيْخِ جَادِ الْحَقِّ مِنَ الْمَسَائِلِ الْعَقَائِدِيَّةِ الْوَارِدَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ وَالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ مَعَ مَا يُرَاعَى فِي اسْتِنْبَاطِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَمَا يُرَاعَى فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

Abstract

It is one of the laws of God in His creation that He placed truth and falsehood in constant conflict and debate until God inherits the earth and those on it. Therefore, it was from the mercy of God, Blessed and Most High, on this nation that He prepared for it, throughout the ages and ages, and the differences in conditions and affairs, a victorious group that adheres to the truth and adheres to the religion of its Lord. And the approach of its Messenger, Muhammad bin Abdullah, may God bless him and grant

him peace. Among the divine scholars with the correct doctrine and sound approach was Sheikh Imam Jad al–Haqq Ali Jad al–Haqq – may God Almighty have mercy on him – who carried the message of Islam and the call to it with light and insight. May God have mercy on him, and may God reward him on our behalf and on behalf of Islam with the best reward.

In this research, we will discuss the position of Sheikh Jad Al–Haqq regarding the doctrinal issues mentioned in the Holy Qur'an, the Sunnah of the Prophet, and the Companions, may God be pleased with them, along with what is taken into account in deducing the provisions of the Holy Qur'an and what is taken into account in interpreting the Holy Qur'an.

لمقدمة

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصلاةُ والسَّلامُ على أشرفِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وعلى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

أولاً: أهمية الدراسة

فَإِنَّ مِنْ سُنَنِ اللهِ فِي خَلْقِهِ أَنْ جَعَلَ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فِي صِرَاعٍ دَائِمٍ وَسِجَالٍ مُسْتَمِرٍّ، وَهَذَا الْأَمْرُ مِنْ حِكَمِ اللهِ الْعَظِيمَةِ لِابْتِلَاءِ الْعِبَادِ بِاتِّبَاعِهِمُ الْحَقَّ أَوْ تَقْلِيدِهِمُ الْبَاطِلَ؛ وَقَدْ قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلا يَهْتَدُونَ}[2].

وَكَانَتِ الْأُمَمُ السَّابِقَةُ إِذَا اسْتَشْرَى الضَّلَالُ بَيْنَهَا وَاسْتَحْكَمَ طَوْقُهُ، آذَنَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ بِالزَّوَالِ، بِسَبَبِ كُفْرِهِمْ وَضَلَالِهِمْ وَعِنَادِهِمْ. يَقُولُ تَعَالَى عَنْ قَوْمِ نُوحٍ: {مِمَّا خَطِيئَاتِهِمْ أُغْرِقُوا فَأُدْخِلُوا نَارًا فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا}[2].

لِذَا كَانَ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَذِهِ الْأُمَّةِ، أَنْ هَيَّأَ لَهَا عَلَى مَرِّ الْعُصُورِ وَالْدُّهُورِ وَاخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ وَالْأُمُورِ طَائِفَةً عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةً مُتَمَسِّكَةً بِدِينِ رَبِّهَا وَمَنْهَجِ رَسُولِهَا مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ أَئِمَّةُ الْهُدَى وَمَصَابِيحُ الدُّجَى، مِنَ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِ أَجْمَعِينَ وَمِمَّنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ وَالْأَئِمَّةِ الْمَتْبُوعِينَ الْمُجْمَعُ عَلَى صَلَاحِهِمْ وَإِيمَانِهِمْ، وَالَّذِينَ حَمَلُوا -بَدَوْرِهِمْ- رِسَالَةَ اللهِ تَعَالَى إِلَى خَلْقِهِ؛ فَكَانُوا يُحْيُونَ بِكِتَابِ اللهِ الْمَوْتَى، وَيُبْصِرُونَ بِهُدْيِ الْمُصْطَفَى أَهْلَ الضَّلَالَةِ وَالْعَمَى، وَكَانُوا يَنْفُونَ عَنْ كِتَابِ اللهِ تَحْرِيفَ الغَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الجَاهِلِينَ.

وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ أَصْحَابِ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحِ وَالْمَنْهَجِ السَّدِيدِ، الشَّيْخُ الإِمَامُ جَادُ الْحَقِّ عَلِيٌّ جَادُ الْحَقِّ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى – الَّذِي حَمَلَ رِسَالَةَ الْإِسْلَامِ وَالدَّعْوَةَ إِلَيْهِ عَلَى نُورٍ وَبَصِيرَةٍ؛ فَرَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ، وَجَزَاهُ اللهُ عَنَّا وَعَنِ الْإِسْلَامِ خَيْرَ الْجَزَاءِ. وَلِذَلِكَ قُمْتُ بِاخْتِيَارِ مَوْضُوعِ: (مَوْقِفُ الشَّيْخِ جَادِ الْحَقِّ الْعَقَائِدِيَّةِ الْوَارِدَةِ فِي كِتَابِ بَيَانٍ لِلنَّاسِ "دِرَاسَةٌ تَحْلِيلِيَّةٌ)

ثانيًا: أسباب اختيار الدراسة:

١. إِبْرَازُ عَقِيدَةِ الشَّيْخِ/ جَادِ الْحَقِّ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي بَعْضِ قَضَايَا أُصُولِ الدِّينِ وَمَنْهَجِهِ فِي تَقْرِيرِهَا مِنْ خِلَالِ أَشْهَرِ كُتُبِهِ وَأَوْسَعِهَا انْتِشَارًا؛ وَهُوَ كِتَابُ (بَيَانٌ لِلنَّاسِ)

٢. كَوْنُ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ قَدْ أَلْقَتِ الضَّوْءَ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْقَضَايَا الْعَقَائِدِيَّةِ الْمَبْثُوثَةِ ضِمْنَ ثَنَايَا أَبْوَابِ التَّوْحِيدِ الثَّلَاثَةِ؛ الْإِلَهِيَّاتِ، وَالنُّبُوَّاتِ، وَالسَّمْعِيَّاتِ. اعتذار:)٣. خَطورةُ الفَترةِ التي عاشَها الشَّيخُ/ جادُ الحَقِّ، وهي أواخرُ القَرنِ الماضي، والتي ظَهَرَت فيها تيَّاراتٌ عقيديَّةٌ عِدَّةٌ يَجنَحُ كثيرٌ منها إلى الغُلوِّ والتطرُّفِ الفِكريِّ، وظَهَرَت معه جهودُ كثيرٍ من العُلماءِ؛ مِنهُم شيخُنا/ جادُ الحَقِّ في بيانِ وتقريرِ العقيدةِ الصحيحةِ ونَفيِ ما سِواها.

ثالثًا: أهدافُ الدراسةِ:

-إبرازُ الجانبِ الفِكريِّ عند الإمامِ جادِ الحَقِّ- رَحِمَهُ اللهُ-، فهذا الجانبُ برزَ في فكرِ الشَّيخِ مِن خلالِ فَهمِه وإيمانِه بالإسلامِ، والتجديدِ في وسائلَ وأساليبَ عَرضِه بما لا يُخالِفُ أصولَه وقواعدَه.

–التعريفُ بأحدِ عُلماءِ الأزهرِ الشريفِ؛ وهو الشَّيخُ/ جادُ الحَقِّ، وبيانُ عقيدتِه الصحيحةِ ومنهجِه المعتدلِ مِن خلالِ كُتُبِه، وإبرازُ جهودِه في تنقيةِ الفِكرِ الإسلاميِّ مِن أيَّةِ شائبةٍ (.

رَابِعًا: مَنْهَجُ الدِّرَاسَةِ:

اعْتَمَدْتُ فِي هَذِهِ الدِّرَاسَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ مَنَاهِجَ:

الأَوَّلُ: المَنْهَجُ الاستِقْرَائِيُّ: وَالَّذِي هُوَ أَحَدُ المَنَاهِجِ المسْتَخْدَمَةِ فِي العُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ, ذَلِكَ بِ(تَتَبُّعِ الجُزْئِيَّاتِ كُلِّهَا أَوْ بَعْضِهَا لِلْوُصُولِ إِلَى حُكْمٍ عَامٍّ يَشْمَلُهَا)[3]، وَعَلَيْهِ قُمْتُ بِاسْتِقْرَاءِ نُصُوصِ الحُكْمِ فِي القُرْآنِ والسُّنَّةِ، وَجَمْعِ مَعْلُومَاتِ الدِّرَاسَةِ المتَعَلِّقَةِ بالقَضَايَا العَقِيدِيَّةِ المخْتَلِفَةِ الْوَارِدَةِ فِي الكِتَابِ والسُّنَّةِ وَكِتَابِ "بيَانٍ لِّلنَّاسِ.

."**الثَّانِي: المَنْهَجُ الوَصْفِيُّ التَّحْلِيلِيُّ**: وَهُوَ الَّذِي يُسْتَخْدَمُ فِي جَمْعِ المعْلُومَاتِ مِن مَصَادِرِهَا وَمَرَاجِعِهَا المرْتَبِطَةِ بِمَوْضُوعِ الدِّرَاسَةِ، وَمِن ثَمَّ تَوْظِيفُهَا لِلْوُصُولِ إِلَى النَّتَائِجِ المرْجُوَّةِ[4].

الثَّالِثُ: المَنْهَجُ الاسْتِنْبَاطِيُّ: وَهُوَ يَقُومُ عَلَى التَّأَمُّلِ فِي أُمُورٍ جُزْئِيَّةٍ ثَابِتَةٍ؛ لاسْتِنْبَاطِ أَحْكَامٍ مِنْهَا[5]، وَبِعْبَارَةٍ أَوْضَحَ، هُوَ الجَمْعُ المتَأَنِّي الدَّقِيقُ لِلْمَادَّةِ العِلْمِيَّةِ ذَاتِ العَلَاقَةِ بِمَوْضُوعِ الدِّرَاسَةِ مِنْ خِلالِ المصَادِرِ وَالوَثَائِقِ، بِهَدَفِ اسْتِنْبَاطِ مَا يَتَّصِلُ بِمَوْضُوعِ الدِّرَاسَةِ.

وعَلَيْهِ تَمَّ تَصْنِيفُ مَا تَمَّ جَمْعُهُ مِن النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ فِي القُرْآنِ والسُّنَّةِ وَالمسَائِلِ وَالعِبَارَاتِ المتَنَاثِرَةِ فِي كَلَامِ عُلَمَاءِ الإِسْلَامِ وَكِتَابِ "بيَانٍ لِّلنَّاسِ "، وَالتَّأَمُّلُ فِيهَا لاسْتِنْبَاطِ أَوْجُهِ الاتِّفَاقِ، بِغِيَةِ الوُصُولِ لِحُكْمٍ نِهَائِيٍّ وَنَتِيجَةٍ عَامَّةٍ تَتَضَمَّنُ تَصَوُّرًا عِلْمِيًّا وَتَأْصِيلًا شَرْعِيًّا لِمَوْضُوعِ (مَوْقِفِ الشَّيْخِ جَادِ الحَقِّ العَقِيدِيَّةِ الْوَارِدَةِ فِي كِتَابِ بيَانٍ لِّلنَّاسِ "دِرَاسَةٌ تَحْلِيلِيَّة).("

خَامِسًا: الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ:

مِنْ خِلالِ البَحْثِ فِي المكْتَبَاتِ الجَامِعِيَّةِ وَالمكْتَبَاتِ العَامَّةِ لَمْ أَقِفْ عَلَى دِرَاسَةٍ سَابِقَةٍ فِي هَذَا الاتِّجَاهِ تَتَعَلَّقُ بِ موقفِ الشَّيْخِ جَادِ الحَقِّ العَقِيدِيَّةِ الْوَارِدَةِ فِي كِتَابِ بيَانٍ لِّلنَّاسِ "دِرَاسَةٌ تَحْلِيلِيَّة ". وَكُلُّ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ؛ مَا يَلِي:

١. الأَمْنُ الفِكْرِيُّ فِي مَوَاجَهَةِ المؤثِّرَاتِ الفِكْرِيَّةِ[6]

تَحَدَّثَ البَاحِثُ فِي بَحْثِهِ فِي الفَصْلِ التَّمْهِيدِيِّ عَنِ الفِكْرِ وَالحُرِّيَّةِ وَفِي البَابِ الأَوَّلِ عَنِ المؤثِّرَاتِ الفِكْرِيَّةِ وَفِيهِ ثَلَاثَةُ فُصُولٍ, الفَصْلُ الأَوَّلُ عَنِ الاتِّجَاهَاتِ الفِكْرِيَّةِ الوافِدَةِ وَفِي الفَصْلِ الثَّانِي عَنِ الصِّرَاعِ العَقِيدِيِّ وَالحَضَارِيِّ المعَاصِرِ وَفِي الفَصْلِ الثَّالِثِ عَنِ الغُلُوِّ فِي الدِّينِ, وَفِي البَابِ الثَّانِي عَنِ الأَمْنِ الفِكْرِيِّ وَفِيهِ فَصْلَانِ؛ الفَصْلُ الأَوَّلُ عَنِ الأَجْهِزَةِ الأَمْنِيَّةِ وَالأَمْنِ الفِكْرِيِّ وَفِي الفَصْلِ الثَّانِي عَنِ الأَمْنِ الفِكْرِيِّ مَسْئُولِيَّةٌ تَضَامُنِيَّة .

٢. الشَّيْخُ جَادُ الحَقِّ وَجُهُودُهُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ تَعَالَى([7])

٣. الشَّيْخُ جَادُ الحَقِّ عَلَى جَادِ الحَقِّ وَمَنْهَجُهُ فِي الفِقْهِ وَقَضَايَا العَصْرِ[8]

وَهَاتَانِ الرِّسَالَتَانِ تَنَاوَلَتَا مُجْمَلَ سِيرَةِ الشَّيْخِ جَادِ الحَقِّ، كَمَا ذَكَرَتَا كَثِيرًا مِنْ جُهُودِ الشَّيْخِ فِي مَجَالِ الدَّعْوَةِ وَخِدْمَةِ الإِسْلَامِ وَالمسْلِمِينَ دُونَ التَّرْكِيزِ عَلَى قَضَايَا عَقِيدِيَّةٍ تَتَعَلَّقُ بِأُصُولِ التوحيد

سَادِسًا: تَقْسِيمَاتُ الدِّرَاسَةِ:

المقَدِّمَةُ وَتَشْمَلُ:

تَمْهِيدٌ.

أَوَّلاً: أَهَمِّيَّةُ الدِّرَاسَةِ.

ثَانِيًا: أَسْبَابُ اخْتِيَارِ الدِّرَاسَةِ.

ثَالِثًا: أَهْدَافُ الدِّرَاسَةِ.

رَابِعًا: مَنْهَجُ الدِّرَاسَةِ.

خَامِسًا: الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ.

سَادِسًا: تَقْسِيمَاتُ الدِّرَاسَةِ.

المبْحَثُ الأَوَّلُ: مَوْقِفُ الشَّيْخِ جَادِ الحَقِّ مِنَ المسَائِلِ العَقِيدِيَّةِ الْوَارِدَةِ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ والسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ وَالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: وَفِيهِ مَطْلَبَانِ:

المطْلَبُ الأَوَّلُ : مَا يُرْعَى فِي اسْتِنْبَاطِ أَحْكَامِ القُرْآنِ الكَرِيمِ

المطْلَبُ الثَّانِي : مَا يُرْعَى فِي تَفْسِيرِ القُرْآنِ الكَرِيمِ.

تَمْهِيدٌ:

وُلِدَ الشَّيْخُ جَادُ الحَقِّ بِقَرْيَةِ ''بَطْرَةَ'' التَّابِعَةِ لِمَرْكَزِ ''طَلْخَا'' بِمُحَافَظَةِ ''الدَّقَهَلِيَّةِ'' الخَمِيسَ المُوَافِقَ (١٣ جُمَادَى الآخِرَةِ سَنَةَ ١٣٣٥ هـ = ٥ مِنْ إِبْرِيلَ ١٩١٧م)، وَتَلَقَّى تَعْلِيمَهُ الأَوْلِيَّ فِي قَرْيَتِهِ، فَحَفِظَ القُرْآنَ الكَرِيمَ، وَتَعَلَّمَ مَبَادِئَ القِرَاءَةِ وَالكِتَابَةِ، ثُمَّ الْتَحَقَ بِالمعْهَدِ الأَحْمَدِيِّ بِطَنْطَا، وَأَنْهَى المرْحَلَةَ الابْتِدَائِيَّةَ بِهِ، وَانْتَقَلَ إِلَى المرْحَلَةِ الثَّانَوِيَّةِ، وَاسْتَكْمَلَهَا فِي القَاهِرَةِ فِي مَعْهَدِهَا الدِّينِيِّ بِالدَّرَّاسَةِ، وَبَعْدَ اجْتِيَازِهِ لَهَا الْتَحَقَ بِكُلِّيَّةِ الشَّرِيعَةِ، وَتَخَرَّجَ فِيهَا سَنَةَ (١٣٦٣هـ = ١٩٤٤م)، حَاصِلًا عَلَى الشَّهَادَةِ العَالَمِيَّةِ، ثُمَّ نَالَ تَخَصُّصَ القَضَاءِ بَعْدَ عَامَيْنِ مِنَ الدِّرَاسَةِ، وَكَانَ الأَزْهَرُ يُعْطِي لِمَنْ

يَحْصُلُ عَلَى العَالَمِيَّةِ فِي الشَّرِيعَةِ أَنْ يَتَخَصَّصَ فِي القَضَاءِ لِمُدَّةِ عَامَيْنِ، وَيُمْنَحُ الطَّالِبُ بَعْدَهَا شَهَادَةَ العَالَمِيَّةِ مَعَ إِجَازَةِ القَضَاءِ.

بَعْدَ التَّخَرُّجِ

عَمِلَ جَادُ الحَقِّ بَعْدَ التَّخَرُّجِ فِي المَحَاكِمِ الشَّرْعِيَّةِ فِي سَنَةِ (١٣٦٦هـ = ١٩٤٦م)، ثُمَّ عُيِّنَ أَمِينًا لِلْفُتْوَى بِدَارِ الإِفْتَاءِ المِصْرِيَّةِ فِي سَنَةِ (١٣٧٣هـ = ١٩٥٣م)، ثُمَّ عَادَ إِلَى المَحَاكِمِ الشَّرْعِيَّةِ قَاضِيًا فِي سَنَةِ (١٣٧٤هـ = ١٩٥٤م)، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى المَحَاكِمِ المدنيَّةِ سَنَةَ (١٣٧٦هـ = ١٩٥٦م) بَعْدَ إِلْغَاءِ القَضَاءِ الشَّرْعِيِّ، وَظَلَّ يَعْمَلُ بِالقَضَاءِ، وَيَتَرَقَّى فِي مَنَاصِبِهِ حَتَّى عُيِّنَ مُسْتَشَارًا بِمَحَاكِمِ الاسْتِئْنَافِ فِي سَنَةِ (١٣٩٦هـ = ١٩٧٦م)

وَقَدْ حَفِظَتْ سِجِلَّاتُ المَحَاكِمِ الَّتِي عَمِلَ بِهَا أَحْكَامَهُ القَضَائِيَّةَ فِي أثناءِ عَمَلِهِ بِهَا أحكَامَهُ القَضَائِيَّةَ فِي أثناءِ عَمَلِهِ بِالقَضَاءِ، وَتَشْتَمِلُ عَلَى بُحُوثٍ وَتَعْلِيلَاتٍ وَاجْتِهَادَاتٍ فِي التَّطْبِيقِ، وَقَدْ نَشَرَتِ المَجَلَّاتُ القانونِيَّةُ فِي مِصْرَ بَعْضًا مِنْ تِلْكَ الأَحْكَامِ، وَفِي كَثِيرٍ مِنْهَا أَحْكَامٌ لِمَا اسْتَجَدَّ مِن مُسْتَحْدَثَاتٍ لَمْ يُعَالِجْهَا الحُكْمُ الفِقْهِيُّ مِنْ قَبْلُ(.

جَادُ الحَقِّ مُفْتِيًا

عُيِّنَ الشَّيْخُ جَادُ الحَقِّ مُفْتِيًا لِلدِّيَارِ المِصْرِيَّةِ فِي (رَمَضَانِ ١٣٩٨هـ = أغسطس ١٩٧٨م) فَعَمِلَ عَلَى تَنْشِيطِ الدَّارِ، وَالمحَافَظَةِ عَلَى تَرَاثِهَا الفِقْهِيِّ، فَعَمِلَ عَلَى اخْتِيَارِ الفَتَاوَى ذَاتِ المَبَادِئِ الفِقْهِيَّةِ، وَجَمْعِهَا مِن سِجِلَّاتِ دَارِ الإِفْتَاءِ المِصْرِيَّةِ، وَنَشْرِهَا فِي مُجَلَّدَاتٍ بَلَغَتْ عِشْرِينَ مُجَلَّدًا، وَهِيَ ثَرْوَةٌ فِقْهِيَّةٌ ثَمِينَةٌ؛ لِأَنَّهَا تُمَثِّلُ القَضَايَا المعَاصِرَةَ الَّتِي تَشْغَلُ بَالَ الأُمَّةِ فِي فَتْرَةٍ مُعَيَّنَةٍ مِنْ تَارِيخِهَا، وَفِي الوَقْتِ نَفْسِهِ تَسْتَنِدُ إِلَى المصَادِرِ وَالأُصُولِ الَّتِي تَسْتَمِدُّ مِنْهَا الأَحْكَامَ الشَّرْعِيَّةِ. وَتَشْمَلُ اخْتِيَارَاتُ الفَتَاوَى مَا صَدَرَ عَنْ دَارِ الإِفْتَاءِ فِي الفَتْرَةِ مِنْ سَنَةِ (١٣١٣هـ = ١٨٩٥م) حَتَّى سَنَةِ (١٤٠٣ هـ = ١٩٨٢م)، وَضَمَّتِ المجَلَّدَاتُ الثَّامِنُ وَالتَّاسِعُ وَالعَاشِرُ مِنْ سِلْسِلَةِ الفَتَاوَى اخْتِيَارَاتٍ مِنْ أَحْكَامِهِ وَفَتَاوَاهُ، وَتَبْلُغُ نَحْوَ ١٣٢٨ فَتْوَى فِي الفَتْرَةِ الَّتِي قَضَاهَا مُفْتِيًا لِلدِّيَارِ المِصْرِيَّةِ.

تَوَلِّيهِ مَشِيخَةَ الأَزْهَرِ

عُيِّنَ وَزِيرًا للأَوْقَافِ فِي (رَبِيعِ الأَوَّلِ ١٤٠٢هـ = يَنَايِرِ ١٩٨٢م)، وَظَلَّ بِهِ شُهُورًا قَلِيلَةً، اخْتِيرَ بَعْدَهَا شَيْخًا لِجامِعِ الأَزْهَرِ فِي (١٣ مِنْ جُمَادَى الأُولَى ١٤٠٢هـ = ١٧ مِنْ مَارِسَ ١٩٨٢م)، وَبَدَأَتْ فَتْرَةٌ زَاهِيَةٌ مِنْ فَتَرَاتِ تَارِيخِ الأَزْهَرِ؛ سَوَاءً فِيمَا يَتَّصِلُ بِمُؤَسَّسَةِ الأَزْهَرِ، أَوْ بِدَوْرِهَا بِاعْتِبَارِهَا القَائِمَةَ عَلَى الفِكْرَةِ الإسلامِيَّةِ وَالتَّعْلِيمِ الدِّينِيِّ فِي مِصْرَ، وَمَحَطَّ أَنْظَارِ النَّاسِ، وَمُعْقِدَ أَمَانِيهِمْ. وَكَانَ لِاشْتِغَالِ الشَّيْخِ جَادِ الحَقِّ بِالقَضَاءِ مُنْذُ وَقْتٍ مُبَكِّرٍ أَثَرُهُ البَالِغُ فِي قِيَادَتِهِ الأَزْهَرِ، فَهُوَ فَقِيهٌ قَاضٍ يَعْتَمِدُ عَلَى الدِّرَاسَةِ المَتَأَنِّيَةِ وَالنَّظَرِ العَمِيقِ، وَالبُعْدِ عَنِ الهَوَى، وَمِنْ ثَمَّ كَانَتْ قَرَارَاتُهُ صَائِبَةً، هَادِئَةً، بَعِيدَةً عَنِ العَاطِفَةِ المشْبُوهَةِ وَالانْفِعَالِ المؤقَّتِ، وَتَهْدِفُ إِلَى الصَّالِحِ العَامِّ.

مَوَاقِفُ الشَّيْخِ

عُرِفَ الشَّيْخُ فِي الفَتْرَةِ الَّتِي تَوَلَّى فِيهَا مَشِيخةَ الأَزْهَرِ بِمَوَاقِفِهِ الجَرِيئَةِ، وَالصَّدْعِ بِمَا يُعْتَقِدُ أَنَّهُ الحَقُّ والصَّوَابِ، وَإِنْ خَالَفَ هَوَى النَّاسِ وَأَغْضَبَ السُّلْطَانَ، فَقَدْ أَعْلَنَ بَعْدَ تَوَلِّيهِ المشِيخَةِ تَأْيِيدَ الأَزْهَرِ للجِهَادِ الأفْغَانِيّ ضِدَّ المحْتَلِّ الرُّوسِيِّ، وَعَدَّ مَا يَحْدُثُ فِي الْبُوسْنَةِ والهرْسَكِ حَرْبًا صَلِيبِيَّةً جَدِيدَةً تَهْدِفُ إِلَى إِبَادَةِ المسْلِمِينَ، وَدَعَا إِلَى الوقُوفِ إِلَى جَانِبِ المسْلِمِينَ وَالدِّفَاعِ عَنْ قَضِيَّتِهِمْ، وَكَانَ لَهُ مِثْلُ هَذَا المَوْقِفِ مَعَ المسْلِمِينَ الشِّيشَانِ فِي جِهَادِهِمْ لِلرُّوسِ، وَمَعَ الانتِفَاضَةِ الفِلَسْطِينِيَّةِ. وَيُذْكَرُ لَهُ مَوْقِفُهُ الواضِحُ مِنَ التَّطْبِيعِ مَعَ إِسْرَائِيلَ، حَتَّى إِنْ كَانَتْ هُنَاكَ اتِّفَاقِيَّةُ سَلامٍ بَيْنَ مِصْرَ وَإِسْرَائِيلَ، وَاشْتَدَّ فِي مُعَارَضَتِهِ للتَّطْبِيعِ، فِي الوَقْتِ الَّذِي نَشَطَتْ فِيهِ حَرَكَاتُ التَّطْبِيعِ فِي بَعْضِ مُؤَسَّسَاتِ الدَّوْلَةِ، فَأَفْتَى بِعَدَمِ جَوَازِ زِيَارَةِ القُدْسِ إِلَّا بَعْدَ تَحْرِيرِهَا، وَرَفَضَ اسْتِقْبَالَ أَيِّ وَفْدٍ إِسْرَائِيلِيٍّ يَرْغَبُ فِي زِيَارَةِ الأَزْهَرِ، وَإِنْ سَبَّبَ ذَلِكَ حَرَجًا لِلْمَسْئُولِينَ.

مُؤْتَمَرَا المَرْأَةِ والسُّكَّانِ

وَكَانَ لِلشَّيْخِ رَأْيٌ وَاضِحٌ فِي مَقَرَّرَاتِ مُؤْتَمَرِ السُّكَّانِ الَّذِي تَمَّ عَقْدُهُ فِي القَاهِرَةِ فِي (رَبِيعِ الآخِرِ ١٤١٥هـ = سِبْتَمْبِرِ ١٩٩٤م)، فَعَارَضَ دَعَوَاتِ الانْحِلالِ الأُسَرِيِّ والشُّذُوذِ، وَالخُرُوجِ عَلَى الفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ، وَتَعَاوَنَ مَعَهُ –فِي رَدِّ تِلْكَ الدَّعَاوَى– نَفَرٌ مِنَ المخْلِصِينَ، وَكَانَ لِحُضُورِهِمْ هَذَا المؤْتَمَرِ وَدَحْضِهِمْ تِلْكَ الدَّعَاوَى أَثَرُهُ فِي إِحْبَاطِ مَا كَانَ يُخَطِّطُ لَهُ القَائِمُونَ عَلَى المؤْتَمَرِ، وَتَكَرَّرَ مِنْهُ هَذَا المَوْقِفُ الوَاضِحُ فِي رَفْضِهِ لِوَثِيقَةِ مُؤْتَمَرِ المرْأَةِ الَّذِي تَمَّ عَقْدُهُ فِي بِكِينَ فِي (جُمَادَى الأُولَى ١٤١٦هـ = سِبْتَمْبِرِ ١٩٩٥م .)

مَوْقِفٌ مِنَ التَّطَرُّفِ

هَالَ الإِمَامَ جَادَ الحَقّ أَنْ يَتَّخِذَ نَفَرٌ مِنَ الكُتَّابِ مِنْ تَطَرُّفِ بَعْضِ الشَّبَابِ ذَرِيعَةً لِلهُجُومِ عَلَى الإسلامِ وَمَبَادِئِهِ دُونَ وَازِعٍ مِنْ ضَمِيرٍ أَوْ تَسَلُّحٍ بِثَقَافَةٍ وَعِلْمٍ، فَانْطَلَقَ قَلَمُهُ يَصْدَعُ بِالحَقّ وَيُفْضِحُ سُمُومَ بَعْضِ الكُتَبَةِ بِقَوْلِهِ: ''وَقَدْ أَفْزَعَتِ الحريَّةُ مِنْ مَفْهُومِهَا الصَّحِيحِ، حَتَّى صَارَتِ الدَّعْوَةُ إِلَى الفَسَادِ حَرِيَّةً، وَصَارَ الطَّعْنُ فِي الإسلامِ وَصَلَاحِيَّتِهِ حَرِيَّةً، ثُمَّ صَارَتِ المسَارَعَةُ إِلَى تَوْزِيعِ الاتِّهَامَاتِ عَلَى النَّاسِ أَسْبَقَ مِنْ نَتَائِجِ التَّحْقِيقِ الَّتِي تَقُومُ بِهَا الجَمَاعَةُ المخْتَصَّةُ." وَحِينَ أَعْلَنَتْ بَعْضُ الصُّحُفِ عَنْ مُسَابَقَةٍ لِاخْتِيَارِ مَلِكَةِ النِّيلِ، فَزِعَ مِنْ تَطَرُّفِ بَعْضِ المتَرَفِينَ وَانْسِيَاقِهِمْ وَرَاءَ الهَوَى وَالضَّلَالِ، وَكَتَبَ مَقَالَةً فِي غَايَةِ القُوَّةِ وَالبَيَانِ بِعُنْوَانِ ''أَوْقِفُوا هَذَا العَبَثَ بِاسْمِ وِفَاءِ النِّيلِ''، وَعَدَّ هَذَا التَّصَرُّفَ الطَّائِشَ عَوْدَةً إِلَى سُوقِ النِّخَاسَةِ وَالرِّقِّ الأَبْيَضِ، وَرَدةً إِلَى الجَاهِلِيَّةِ العَمْيَاءِ، لا يُفَرِّقُ فِيهَا بَيْنَ الحَلالِ وَالحَرَامِ.

جُهُودُ الشَّيْخِ فِي مُؤَسَّسَةِ الأَزْهَرِ:

يُذْكَرُ لِلشَّيْخِ جُهُودُهُ فِي نَشْرِ التَّعْلِيمِ الأَزْهَرِيّ وَالتَّوْسُعِ فِي إِنْشَاءِ المعَاهِدِ الأَزْهَرِيَّةِ فِي أَنْحَاءِ مِصْرَ، وَكَانَتْ سُمْعَةُ الشَّيْخِ وَثِقَةُ النَّاسِ فِيهِ تَجْعَلُ النَّاسَ يَتَسَابَقُونَ فِي التَّبَرُّعِ لِانْشَاءِ المعَاهِدِ الدِّينِيَّةِ، وَتَقْدِيمِهَا للأَزْهَرِ لِلإِشْرَافِ عَلَيْهَا، وَبَلَغَتِ المعَاهِدُ الأَزْهَرِيَّةُ فِي عَهْدِهِ خَمْسَةَ آلَافِ مَعْهَدٍ، وَأَنْشَأَ فُرُوعًا لِلْجَامِعَةِ الأَزْهَرِيَّةِ فِي بَعْضِ مُحَافَظَاتِ مِصْرَ وَمُدُنِهَا الكَبِيرَةِ.

وَلِحِرْصِهِ عَلَى أَنْ يَجِدَ النَّاسُ مَبْتَغَاهُمْ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِأُمُورِ دِينِهِمْ فَقَدْ دَعَّمَ عَمَلَ لَجْنَةِ الفُتْوَى الرَّئِيسِيَّةِ بِالجَامِعِ الأَزْهَرِ بِإِنْشَاءِ فُرُوعٍ لَهَا فِي كُلِّ مِنْطَقَةٍ أَزْهَرِيَّةٍ فِي كُلِّ مُحَافَظَاتِ الجمهوريَّةِ، فَبَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ لَجْنَةً، وانتَقَى لَهَا أَفْضَلَ العَنَاصِرِ مِنَ العُلَمَاءِ، الَّذِينَ يُجِيدُونَ الفُتْوَى، وَأَمَدَّهَا بِالكُتُبِ الَّتِي تَحْتَاجُهَا فِي أَدَاءِ عَمَلِهَا.

مُؤَلَّفَاتُ الشَّيْخِ

لِلشَّيْخِ جَادِ الحَقّ مُؤَلَّفَاتٌ عَدِيدَةٌ مِنْهَا: ''الفِقْهُ الإسلاميُّ مَرُونَتُهُ وَتَطَوُّرُهُ"، "وَبَحْثُ فَتَاوَى إسلامِيَةٍ فِي قَضَايَا مُعَاصِرَةٍ''، وَصَدَرَ مِنَ الكِتَابِ أَرْبَعَةُ أَجْزَاءٍ، وَهِيَ تَضُمُّ الفَتَاوَى وَالبُحُوثَ الَّتِي أَصْدَرَهَا الشَّيْخُ مُنْذُ وَلَايَتِهِ المشِيخةِ، وَلَهُ ''رِسَالَةٌ فِي الاجْتِهَادِ وشُرُوطِهِ''، وَأُخْرَى بِعُنْوَانِ ''رِسَالَةٌ فِي القَضَاءِ فِي الإسلامِ."

وَيَبْرُزُ فِي كُتُبِهِ مَنْهَجُهُ فِي التَّفْكِيرِ الفِقْهِيّ؛ حَيْثُ يَبْدَأُ بالقَضِيَّةِ بِالتَّعْرِيفِ اللُّغَوِيّ لَهَا، ثُمَّ يَتْبَعُهَا بِالتَّعْرِيفِ الشَّرْعِيّ، وَيَتْلُو ذَلِكَ بَيَانُ الحُكْمِ وُفْقَ المَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهَا، ثُمَّ يَقُومُ بِالتَّرْجِيحِ بَيْنَ آرَاءِ العُلَمَاءِ لاخْتِيَارِ الرَّأْيِ الَّذِي يَرْتَضِيهِ، وَيَكُونَ مُحَقِّقًا لِلْمَصْلَحَةِ الَّتِي يَبْتَغِيهَا الشَّارِعُ الحَكِيمُ.

مَكَانَةُ الشَّيْخِ

كَانَ الشَّيْخُ جَادُ الحَقّ قَدَمًا رَاسِخَةً فِي العِلْمِ، وَعَقْلًا رَاجِحًا، وَرَأْيًا صَائِبًا، وَقُدْرَةً عَلَى الاسْتِفَادَةِ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ، فاسْتَخْلَصَ مِنْهُمْ طَائِفَةً

اسْتَعْمَلَهُمْ فِي الدِّفَاعِ عَنِ الإسلامِ، وَجَلَاءِ قَضَايَاهُ، وَالرَّدِّ عَلَى مَا يَقُولُهُ المُغْرِضُونَ، فَقَوِيَ بِهِمُ الأَزْهَرُ، وَاشْتَدَّ

أَعْلَى وِشَاحٍ تَمْنَحُهُ الدَّوْلَةُ فِي (سَنَةِ ١٤٠٣هـ = ١٩٨٣م) بِمُنَاسَبَةِ العِيدِ الأَلْفِيّ للأَزْهَرِ، وَمَنَحَهُ المَغْرِبُ وِسَامَ

''الكَفَاءَةِ الفِكْرِيَّةِ وَالعُلُومِ'' مِنَ الدَّرَجَةِ الممتَازَةِ، وَحَصَلَ عَلَى جَائِزَةِ المَلِكِ فَيْصَلِ العَالَمِيَّةِ لِخِدْمَةِ الإسلامِ سَنَةَ (١٤١٦هـ = ١٩٩٥م.(

وَفَاةُ الشَّيْخِ

وَبَعْدَ حَيَاةٍ طَوِيلَةٍ مَلِيئَةٍ بِجَلَائِلِ الأَعْمَالِ، تُوُفِّيَ الإِمَامُ الأَكْبَرُ ''جَادُ الحَقّ عَلَى جَادِ الحَقّ'' إِثْرَ نُوبَةٍ قَلْبِيَّةٍ آلَمَتْ بِهِ اليَوْمَ الجُمُعَةِ المُوَافِقَ

(٢٥ مِنْ شَوَّالِ ١٤١٦هـ = ١٥ مِنْ مَارِسَ ١٩٩٦م) عَنْ عُمُرٍ يَنَاهِزُ التِّسْعَةَ وَالسَّبْعِينَ. (9)

المبحث الأول: مَوْقِفُ الشَّيْخِ جَادِ الحَقّ مِنَ المَسَائِلِ العَقِيدِيَّةِ الْوَارِدَةِ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ والسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ وَأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

المَطْلَبُ الأَوَّلُ:

مَا يُرْعَى فِي اسْتِنْبَاطِ أَحْكَامِ القُرْآنِ الكَرِيمِ

يَقُولُ الشَّيْخُ جَادُ الحَقّ: (إِنَّ هَذِهِ المهَمَّةَ(10) لَا بُدَّ فِيهَا مِنْ مُرَاعَاةِ عِدَّةِ أُمُورٍ هِيَ بِمَثَابَةِ المفَاتِيحِ الَّتِي تَفْتَحُ المغَالِقَ، وَالأَضْوَاءِ الَّتِي تُنِيرُ لِلسَّالِكِ، وَبِدُونِ المفَاتِيحِ لَنْ يَصِلَ الطَّالِبُ إِلَى الحُكْمِ

الَّذِي يَطْلُبُهُ، وَبِدُونِ الأَضْوَاءِ؛ قَدْ يَضِلُّ؛ فَيَرَى الحَلَالَ حَرَامًا وَالحَرَامَ حَلَالًا)([11])
ويَقُولُ الشَّيْخُ جَادُ الحَقِّ: (إنَّ هَذَا القُرْآنَ الَّذِي نَزَلَ مُنَجِّمًا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَدَى ثَلَاثَةٍ وَعِشْرِينَ عَامًا هِيَ مُدَّةُ حَيَاتِهِ رَسُولاً بَيْنَ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ، يُسِّرَ اللهُ حِفْظَهُ وَقِرَاءَتَهُ؛ فَأُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُف... إلخ)([12])

ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ جَادُ الحَقِّ: (لَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ المَكِّيِّ وَالمَدَنِيِّ وَالمُتَأَخِّرِ فِي النُّزُولِ مِنَ السُّوَرِ وَالآيَاتِ، لِيَعْرِفَ حِكْمَةَ التَّدْرُجِ فِي التَّشْرِيعِ)([14])

تَطَرَّقَ الشَّيْخُ جَادُ الحَقِّ فِي المَقْطَعَيْنِ الآخِرَيْنِ إِلَى وجُوبِ المَعْرِفَةِ والإِلْمَامِ بِعُلُومِ القُرْآنِ الكَرِيمِ لِمَنْ أَرَادَ الوقُوفَ عَلَى مَعَانِيهِ وَأَحْكَامِهِ المُخْتَلِفَةِ لِكَيْ لَا يَضِلَّ الطَّرِيقَ؛ فَيُحِلَّ مَا حَرَّمَ اللهُ أَوْ يُحَرِّمَ مَا أَحَلَّهُ الله؛ ذَلِكَ لِأَنَّ الإِلْمَامَ التَّامَّ بِعُلُومِ القُرْآنِ الكَرِيمِ؛ مِنْ نَاحِيَةِ مَعْرِفَةِ المَكِّيِّ مِنْهُ وَالمَدَنِيِّ، وَأَسْبَابِ النُّزُولِ الْوَارِدَةِ فِي آيَاتِهِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَسَائِلَ وَفُرُوعِ عُلُومِ القُرْآنِ، هِيَ الطَّرِيقُ الوَحِيدُ لاسْتِنْبَاطِ أَحْكَامِ القُرْآنِ الكَرِيمِ.

وَقَدْ أَشَارَ الشَّيْخُ جَادُ الحَقِّ فِي المَقْطَعَيْنِ الآخِرَيْنِ إِلَى مَسْأَلَتَيْنِ مِنْ مَسَائِلَ وَمَبَاحِثِ عُلُومِ القُرْآنِ الكَرِيمِ؛ هُمَا:

الأُولَى: نُزُولُ القُرْآنِ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ.

الثَّانِيَة: القُرْآنُ المَكِّيُّ وَالمَدَنِيُّ.

وَهَاتَانِ المَسْأَلَتَانِ، مِنْ أَهَمِّ المَسَائِلِ الَّتِي يَنْبَنِي عَلَيْهَا اسْتِنْبَاطُ الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ مِنَ القُرْآنِ الكَرِيمِ، وَلَا بُدَّ لكل فقيه وعَالِمٍ مِنْ مَعْرِفَةِ تِلْكَ المَسَائِلِ وَالوقُوفِ عَلَيْهَا بِجَانِبِ بَاقِي مَسَائِلِ عُلُومِ القُرْآنِ الكَرِيمِ إِذَا كَانَ يَرْغَبُ فِي اسْتِنْبَاطِ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ عِلْمِيٍّ أَوْ عَمَلِيٍّ مِنَ القُرْآنِ الكَرِيمِ. وَفِي السُّطورِ الآتِيَةِ بَيَانٌ لكل مَسْأَلَةٍ فِيمَا يَلِي:

المَسْأَلَةُ الأُولَى: نُزُولُ القُرْآنِ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ:

رَوَى جَمْعٌ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ القُرْآنَ الكَرِيمَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ([14])، وَأَبْرَزُ هَذِهِ الرِوَايَاتِ مَا يَلِي:

١. رِوَايَةُ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ([15] – (قَالَ: ((سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُهَا وَكَانَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَقْرَأَنِيهَا وَكِدْتُ أَنْ أَعْجِلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمْهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ ثُمَّ لَفَفْتُهُ بِرِدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا. فَقَالَ لِي: "أَرْسِلْهُ". ثُمَّ قَالَ لَهُ: "اقْرَأْ" فَقَرَأَ

قَالَ: "هَكَذَا أُنْزِلَتْ" ثُمَّ قَالَ لِي: "اقْرَأْ" فَقَرَأْتُ فَقَالَ: "هَكَذَا أُنْزِلَتْ إِنَّ القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ فَاقْرَءُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ"))([16])

٢. رِوَايَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا([17])– عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَرَاجَعْتُهُ فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ)) ([18])

٣. رِوَايَةُ أَبِيِّ بْنِ كَعْبٍ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ([19])– أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((يَا أُبَيُّ: أُرْسِلَ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ القُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هُنْ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ أَنْ أَقْرَأَهُ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هُنْ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّالِثَةَ أَنْ أَقْرَأَهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ))([20])

وَالَّذِي يَذْهَبُ إِلَيْهِ جُمْهُورُ أَهْلِ العِلْمِ أَنَّ السَّبْعَةَ أَحْرُفٍ([21]) مُتَمَثِّلَةٌ فِي مَا يَلِي([22]):

١. الحَرْفُ الأَوَّلُ: الاختِلافُ فِي وُجُوهِ الإِعْرَابِ؛ مِثْلُ: {وَلا يُضَارَّ كاتِبٌ وَلا شَهِيدٌ}([23])؛ فَقَدْ قُرِئَتْ: {وَلا يُضَارَّ كاتِبٌ وَلا شَهِيدٌ}؛ حَيْثُ فِي الأُولَى: يُضَارّ لِأَنَّ (لا) نَاهِيَةٌ، وَفِي الثَّانِيَةِ: يُضَارّ لِأَنَّ (لا) نَافِيَةٌ؛ أَي" "لن يُضَارّ"([24])

٢. الحَرْفُ الثَّانِي: اختِلافُ الحُرُوفِ مِثْلُ: "يَعلَمُونَ" وَ "تَعلَمُونَ" باختِلافِ النُّقَطِ.

٣. اختِلافُ الأَسْمَاءِ مِنْ إِفْرَادٍ وَتَثْنِيَةٍ وَجَمْعٍ وَتَذْكِيرٍ وَتَأْنِيثٍ؛ مِثْلُ: }وَالَّذِينَ هُمْ لِأَماناتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ راعُونَ{([25])؛ فَقَدْ قُرِئَتْ بالإِفْرَادِ وَالجَمْعِ؛ أَي: "أَمَانَتِهِمْ" وَ "أَماناتِهِمْ."

٤. الاختِلافُ بِإِبْدَالِ كَلِمَةٍ بِكَلِمَةٍ؛ مِثْلُ قَوْلِهِ تعالى: {وَطَلْحٍ مَنْضُودٍ}([26])؛ فَقَدْ قُرِئَتْ: "وَطَلْعٍ مَنضُود" بالْعَيْنِ،وَمَخْرَجُ الحَرْفَيْنِ وَاحِدٌ.

٥. الاختِلافُ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ؛ مِثْلُ قَوْلِهِ: {إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْداً عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ}([27]). بالبناء للفاعل في الأول، وللمفعول في الثاني، وَقُرِئَ بالعكس، أي بالبناء للمفعول في الأول، وللفاعل في الثاني.

٦. الاختِلافُ بِشَيْءٍ يَسِيرٍ مِنَ الزِّيَادَةِ أَوِ النُّقْصَانِ جَرْيًا عَلَى عَادَةِ العَرَبِ فِي حَذْفِ أَحْرُفِ الجَرِّ وَالعَطْفِ تَارَةً وَإِثْبَاتِهَا أُخْرَى؛ كَقَوْلِهِ تعالى: {وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا

أَبَدًا ذَلِكَ الفَوْزُ العَظِيمُ}([28])؛ فَقَدْ قُرِئَتْ: "مِنْ تَحْتِهَا"، بِزِيَادَةِ حَرْفِ الجَرِّ "مِنْ"، وَهُمَا قِرَاءَتَانِ مُتَوَاتِرَتَانِ.

اختِلافُ اللَّهَجَاتِ بِالتَّفْخِيمِ وَالتَّرْقِيقِ، وَالفَتْحِ وَالإِمَالَةِ، وَالإِظْهَارِ وَالإِدْغَامِ، وَالهَمْزِ وَالتَّسْهِيلِ، وَالإِشْمَامِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، كالإِمَالَةِ وَعَدَمِهَا فِي مِثْلِ قَوْلِهِ تعالى: {وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى}([29])، قُرِئَ بِإِمَالَةِ "أتى" وَ "موسى"، وَتَرْقِيقِ الراءِ فِي قَوْلِهِ: {خَبِيرًا بَصِيرًا}([30])، وَتَفْخِيمِ اللَّامِ فِي "الطَّلَاقِ" وَتَسْهِيلِ الهَمْزَةِ فِي قَوْلِهِ: {قَدْ أَفْلَحَ}([31])، وَإِشْمَامِ الغَيْنِ ضَمَّةً مَعَ الكَسْرِ فِي قَوْلِهِ تعالى: {وَغِيضَ المَاءُ}([32]) وَهَكَذَا.

المَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: القُرْآنُ المَكِّيُّ وَالمَدَنِيُّ

يَنْقُلُ الإِمَامُ الحَافِظُ ابْنُ حَجَر([33]) رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى كَلامًا للإِمَامِ النَّحَّاس([34]) – رَحِمَهُ اللهُ– مُنْتَقِدًا عَلَيْهِ مَا قَالَهُ الآخِرُ مِنْ أَنَّ سُورَةَ النِّسَاءِ مَكِّيَّةٌ مِنْ بِدْعَوَى أَنَّ قَوْلَهُ تعالى: {إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا}([35]) نَزَلَ فِي مكَّةَ، قَالَ الحَافِظُ: (فَلا يَلْزَمُ مِنْ نُزُولِ آيَةٍ أَوْ آيَاتٍ مِنْ سُورَةٍ طَوِيلَةٍ بِمكةَ إِذَا نَزَلَ مُعْظَمُهَا بِالمدِينَةِ أَنْ تَكُونَ مَكِّيَّةً، بَلْ الأَرْجَحُ أَنَّ جَمِيعَ مَا نَزَلَ بَعْدَ الهِجْرَةِ مَعْدُودٌ مِنَ المَدَنِيِّ)([36])

وَكَلامُ الحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ هُوَ الصَّوَابُ فِي تَحْدِيدِ مُصْطَلَحِ "القُرْآنِ المَكِّيِّ." قَالَ الحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ([37]) –رَحِمَهُ اللهُ–: (فالمَكِّيُّ مَا نَزَلَ قَبْلَ الهِجْرَةِ وَالمَدَنِيُّ مَا نَزَلَ بَعْدَ الهِجْرَةِ، سَوَاءٌ كَانَ بِالمدِينَةِ أَوْ بِغَيْرِهَا مِنْ أَيِّ البِلَادِ كَانَ، حَتَّى وَلَوْ كَانَ بِمكَّةَ أَوْ عَرَفَةَ)([38]). وَقَدْ ذَكَرَ الزَّرْكَشِيُّ([39]) وَالسُّيُوطِيُّ([40]) – رَحِمَهُمَا اللهُ – أَنَّ هَذَا القَوْلَ هُوَ: أَشْهَرُ الأَقْوَالِ([41]).

المَطْلَبُ الثَّانِي: مَا يُرْعَى فِي تَفْسِيرِ القُرْآنِ الكَرِيمِ

.أَشَارَ الشَّيْخُ جَادُ الحَقِّ رَحِمَهُ اللهُ تعالى إِلَى عَدَدٍ مِنَ القَوَاعِدِ الَّتِي يَجِبُ مُرَاعَاتُهَا عِنْدَ التَّعَرُّضِ لتَفْسِيرِ آيَاتِ القُرْآنِ الكَرِيمِ، وَأَكَّدَ عَلَى ضَرُورَةِ مَعْرِفَةِ هَذِهِ القَوَاعِدِ وَإِتْقَانِهَا، لِكَيْ لا يَكُونَ هُنَاكَ خَلَلٌ فِي تَفْسِيرِ آيَاتِ القُرْآنِ الكَرِيمِ مِمَّا يَضُرُّ بِمُرَادِ اللهِ وَرَسُولِهِ مِنْهَا. يَقُولُ الشَّيْخُ جَادُ الحَقِّ: (وَلَا بُدَّ مِنَ الاطلاعِ عَلَى كُلِّ النُّصُوصِ الْوَارِدَةِ فِي المَوْضُوعِ الواحِدِ الَّذِي تُرَادُ مَعْرِفَتُهُ؛ فالنُّصُوصُ يُفَسِّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا)([42]).

وَذَكَرَ الشَّيْخُ جَادُ الحَقِّ مِثَالاً تَوْضِيحِيًّا عَلَى تِلْكَ القَاعِدَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا؛ فَقَالَ: (كَقَوْلِهِ تعالى: "فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ"([43])؛ فَإِنَّ هَذِهِ الكَلِمَاتِ فُسِّرَتْ بِمَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تعالى: "رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ

الخَاسِرِينَ[44]))[45].

وَهَذِهِ هِيَ المِسْأَلَةُ الأُولَى الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا الشَّيْخُ جَادُ الحقِّ لِمَنْ أَرَادَ فَهْمَ كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهْمًا سَدِيدًا.

وَمَضْمُونُ هَذِهِ المِسْأَلَةِ هُوَ تَفْسِيرُ كَلَامِ اللهِ بِكَلَامِهِ، وَهَذِهِ أَعْلَى دَرَجَاتِ تَفْسِيرِ القُرْآنِ الكَرِيمِ وَأَوَّلُ طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ تَفْسِيرِهِ وَبَيَانِ مَعَانِيهِ[46]:

وَتَفْسِيرُ القُرْآنِ بِالقُرْآنِ عَلَى طَرِيقَيْنِ:

الطَّرِيقُ الأَوَّلُ: الوَحْي، وَلَهُ صُورَتَانِ:

الصُّورَةُ الأُولَى: مَا جَاءَ صَرِيحًا وَوَاضِحًا فِي القُرْآنِ نَفْسِهِ؛ وَمِثَالُ ذَلِكَ مَا يَلِي: قَوْلُهِ تعالى فِي سُورَةِ الفَاتِحَةِ: {اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّين}[47]. فَقَدْ فُسِّرَ المَنْعَمُ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ: {وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا[48].)

الصُّورَةُ الثَّانِيَةُ: مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا يُعَدُّ مِنْ بَابِ التَّفْسِيرِ بِالمَأْثُورِ بِاعْتِبَارِ أَنَّ القَائِلَ بِهِ هُوَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَالدَّلِيلُ المُعْتَمَدُ عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ، قَوْلُهِ تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ}[49]. وَمِنْ أَمْثِلَةِ هَذِهِ الصُّورَةِ مَا يَلِي:

مَا وَرَدَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَر[50] رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَّرَ قَوْلَهُ تعالى: {وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ}[51]؛ وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ: ((مفاتح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله))، ثُمَّ قَرَأَ: "إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ"[52][53].

الطَّرِيقُ الثَّانِي: الرَّأْي وَالاجْتِهَادُ: فَقَوْلُ المُفَسِّرِ "هَذِهِ الآيَةُ، تُفَسِّرُهَا هَذِهِ الآيَةُ" هُوَ: مِنْ قَبِيلِ الاجْتِهَادِ ثُمَّ يَخْضَعُ هَذَا الاجْتِهَادُ لِلنَّظَرِ وَالمُنَاقَشَةِ، ذَلِكَ بِالنَّظَرِ إِلَى المُفَسَّرِ بِهِ – وَهِيَ آيَةٌ قُرْآنِيَّةٌ أُخْرَى مُفَسِّرَةٌ وَشَارِحَةٌ – وَطَرِيقُ وُصُولِهَا إِلَيْنَا لا إِلَى عَمَلِيَّةِ التَّفْسِيرِ المُعْتَمِدَةِ عَلَى الفَهْمِ وَالاجْتِهَادِ بَيْنَ الآيَتَيْنِ.

وَمِثَالُ ذَلِكَ مَا وَرَدَ عَنْ مُجَاهِد([54]) فِي قَوْلِهِ تعالى: {ثُمَّ السَّبِيلَ يَسَّرَهُ}([55]). أَنَّهُ فَسَّرَ "السَّبِيلَ" فِي الآيَةِ بِقَوْلِ اللهِ تعالى فِي سُورَةِ الإنسانِ: {إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا}([56]) ([57]).

يَقُولُ الشَّيْخُ جَادُ الحَقِّ: (وَلَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ النَّاسِخِ وَالمَنْسُوخِ حَتَّى لا يَحْكُمَ بِالمَنْسُوخِ دُونَ النَّاسِخِ)([58])

ثُمَّ ذَكَرَ الشَّيْخُ جَادُ الحَقِّ مِثَالاً لِلقَاعِدَةِ؛ فَقَالَ (كَقَوْلِهِ تعالى فِي أَحْكَامِ المُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا "وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعاً إِلَى الحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ"([59])، نَسَخَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تعالى: "وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً"([60])([61]) وَهَذِهِ المسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا الشَّيْخُ جَادُ الحَقِّ لِمَنْ أَرَادَ فَهْمَ كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالوُقُوفَ عَلَى أَحْكَامِهِ. وَهِيَ المسْأَلَةُ المعْرُوفَةُ بِ النَّاسِخِ وَالمَنْسُوخِ مِنَ القُرْآنِ.

وَالنَّسْخُ لُغَةً بِمَعْنَى: (الإِزَالَةِ، تَقُولُ: اللَّيْلُ نَسَخَ النَّهَارَ، أي: أَزَالَهُ وَمحَاهُ. والعرب تقول: نَسَخَت الشَّمْسُ الظِّلَّ والمعْنَى أَذْهَبَت الظِّلَّ وحَلَّت محَلَّهُ ([62]) واصْطِلاحًا: (رَفْعُ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ سَابِقٍ بِحُكْمٍ شَرْعِيٍّ لاحِقٍ بِدلِيلٍ شَرْعِيٍّ مِن الْكِتَابِ أَو السُّنَّةِ لَفْظًا أَو حُكْمًا. فِيُرْفَع الحُكْمُ ويُسْتَبْدَل مِن الوُجُوب إِلَى الاِسْتِحَباب، أَو مِن التَّحْرِيم إِلَى الإِبَاحَة، أَو مِن الإِبَاحَة إِلَى التَّحْرِيم) ([63]) ([64])

ونسْخ القُرآن بالقُرآن، أَجْمَع عَلَيه عُلَمَاءُ المسْلِمِين واتَّفَقُوا عَلَى جوازه ([65])؛ ومثال ذلك ما يلي:

الآية التي ذكرها الشَّيخُ جادُ الحق وهي قوله تعالى: والذين يتوفّون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج([66])، فقد بيّنت هذه الآية أنّ عدّة المرأة المتوفى عنها زوجها كانت حولًا كاملًا، ثم نُسِخت بآية الاعتداد بأربعة أشهر وعشرًا في قوله: والذين يتوفّون منكم ويذرون أزواجاً يتربّصن بأنفسهنّ أربعة أشهر وعشراً ([67]) ([68]) قال الشَّيخُ جاد الحق: (ولابد من معرفة المحكم والمتشابه حتى يرد الثاني إلى الأول، فإذا قرأ قوله تعالى: " يدُ الله فوق أيديهم"([69]) الذي يثبت أن لله يدا، يجب أن يقرأ قوله تعالى: "ليس كمثله شيء" ([70]) ليعرف أن هذه اليد ليست كأيدي البشر) ([71])

وهذه المسألة الرابعة التي أشار إليها الشَّيخُ جاد الحق لمن أراد تفسير كتاب الله عز وجل. وهي المسألة المعروفة بالمحْكَم والمتَشابِه.

وَفِيمَا يَلِي تَعْرِيف الْمُحْكَم والْمُتَشَابِه:

أُوْلاً: الْمُحْكَم لُغَة: الْمُتَقَّن، يُقَال: (أحْكَمْت الشَّيْء، وأحْكَمَه إحْكامًا): إذَا أَتَقَّنتَه، فَكَانَ فِي غَايَة مَا يُبْتَغِي مِن الْحِكْمَة، ومِنَه: "بِنَاء مُحْكَم" أَي: مُتَقَّن وثَابِت يُبْعِد انْهِدَامُه ([72]).

ثَانِيًا: الْمُتَشَابِه لُغة: (الْمُلْتَبِّس بِغَيْرِه، مَأْخُوذ مِن الشَّبْه – بِفَتْح الشِّين والْبَاء – والشَّبِيه هُوَ: مَا بَيْنَه وبَيْن غَيْرِه أَمْر مُشْتَرَك؛ يُفِهَم مِنه عَنْد الإطْلاق مَعْنًى مُعَيّن) ([73]).

ثَالِثًا: الْمُحْكَم والْمُتَشَابِه فِي اِصْطِلاح أَهْل التَّفْسِير:

اخْتَلَفَ الْمُفْسِرُون فِي تَحْدِيد الْمُحْكَم والْمُتَشَابِه فِي كِتَاب الله تَعَالَى عَلَى خَمْسَة أَقْوَال ([74])؛ الرَّاجِح مِنها: (أَنّ الْمُحْكَم هُوَ: الْوَاضَح الْجَلِي الَّذِي لَا يَحْتَاج إلَى غَيْرِه لِبَيَانه وتَفْسِيره؛ كَالنَّصُوص، والظُّهُور؛ حَيْث إنّ ذَلِك فِي غَايَة الْإِحْكَام والأتْقَان. أَمّا الْمُتَشَابِه؛ فِهُوَ الْمُجَمَّل الَّذِي لَا يُفْهَم مِنه عَنْد الإطْلاق مَعْنًى مُعَيّن) ([75]) ([76]).

يَقُول الشَّيْخُ جَاد الْحَق: (وَلَابُد مِن مَعْرِفَة السُّنَّة النَّبَوِيَّة) ([77]). فَمِن ضَمَن مَا ذَكَره الشَّيْخُ جَاد الْحَق رَحِمَه الله وَاشْتَرَطه عِنْد التَّعَرُّض لِتَفْسِير آيَات الْقُرْآن الكَرِيم، الِاطْلَاع الْكَافِي عَلَى السُّنَّة النَّبَوِيَّة الْمُشَرِّفَة.

وَتُطْلَق كَلِمَةُ (السُّنَّة) لُغةً عَلَى (الْمَنْهَج أَو الطَّرِيقَة وَالسِّيرَة) ([78])، وَخَصَّهَا بَعْضُ أَهْل اللُّغَة بِالطَّرِيقَة الْمُسْتَقِيمَة الْمَحْمُودَة، وَلِذَلِك قِيل: (فُلَان مِن أَهْل السُّنَّة، وَسُنَّت لُكُم سُنَّةً فَاتَّبِعُوهَا) ([79]).

وَالسُّنَّة عِنْد عُلَمَاء الْحَدِيث وَالرِّوَايَة؛ هِي: مَا نُسِبَ إلَى الرَّسُول دُون غَيْرِه مِن الصَّحَابَة، سَوَاء مِن قَوْل أَو فِعْل أَو تَقْرِير أَو صِفَة ([80]).

يَقُول الشَّيْخُ جَاد الْحَق: (وَلَابُد مِن مَعْرِفَة السُّنَّة النَّبَوِيَّة لِتَفْصِيل مَا أُجْمِل وَبَيَان مَا أُبْهِم مِن القُرْآن وَذَلِك لِيَعْرِف مَثَلا عَدَد الصَّلَوَات الْمَفْرُوضَة وَعَدَد رَكَعَات كُل صَلَاة...) ([81]).

فَلِلْسُنَّة النَّبَوِيَّة مَع الْقُرْآن الكَرِيم؛ حَالَات ثَلَاث كَمَا يَلِي:

الْحَالَة الْأُولَى: أَن تَأْتِي السُّنَّة مُوَافِقَة لِلْقُرْآن الكَرِيم؛ بِمَعْنَى: أَنّ الْقُرْآنَ الكَرِيمَ يَذْكُر الْقَضِيَة أَو الْمَسْأَلَة، وَيَأْتِي نفْس الْأَمْر فِي السُّنَّة الْمُطْهَرَة، فَالْعَلَاقَة بَيْنهُمَا حِينَئِذٍ تُسَمَّى عَلَاقَة تَوَافُق وَتَكَامُل، فَكُلٌّ مِنْهُمَا يُؤَكِد الْمَعْنى وَيُقَرّره تَبْيِينًا لِأَهَمِيَة هذَا الْحُكْم الشَّرْعِي حَتَّى يَسْتَقْر فِي وُجْدَان الْأُمَّة ضُرُورَة الْعَمَل بِمُقْتَضَاه؛ وَمِن ذَلِك قَوْل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَة} ([82])، فَيَأْتِي النَّبِيّ لِيُؤَكِد هذَا الْأَصْل بِقَوْله: ((الْمُسْلِم أَخُو الْمُسْلِم لَا يُظْلِمه، وَلَا يُسَلِّمه، وَلَا يَخْذُله، وَلَا يَحْقِره، بِحَسْب امْرِءٍ مِن الشَّرّ أَن يَحْقِر أَخاه الْمُسْلِم، كُلّ الْمُسْلِم عَلَى الْمُسْلِم حَرَام؛ دَمه وَمَاله وَعُرْضه)) ([83]).

الْحَالَة الثَّانِيَة: أَن تَأْتِي السُّنَّة لِتُبَيّن الْقُرْآن الكَرِيم، وَتُوَضّحه، وَتُفْصِل مُجْمَلَه، إذ لَوْلَا هذَا التَّبْيِين، وَالتَّوَضِيح، وَالتَّفْصِيل لَمَا فَهِمْنَا أَكثَر آيَات الْقُرْآن الكَرِيم، وَبِالتَّالِي لَصَعُبَ عَلَيْنَا تَطْبِيقَ أَحْكَامه. وَمِن الْأَمْثِلَة الكَثِيرَة عَلَى ذَلِك، مَا ذَكَره الشَّيْخ جاد الْحَق مِمَّا يَتَعَلَق بِأَحْكَام الصَّلَاة وَفِقهها، فَإِذا نَظَرْنَا إِلَى مَا وَرَد فِي الْقُرْآن الكَرِيم عَن الصَّلَاة، وَجَدْنَا كُل الآيَات الَّتِي تَحَدَّثَت عَنهَا تَدْعُو إِلَى وُجُوب الْمُحَافَظَة عَلَى الصَّلَاة، وَبَيَان أَهَمِيَتهَا فِي الإِسْلَام، وَأَنَّهَا أَحَدُ الْأَعْمَدَة، وَأَحَد الْأَرْكَان الإِسْلَام الْحَنِيف، وَأَنّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمْتَدَحَ الْمُحَافَظِين عَلَى إِقَامَتهَا وَوَصَفهَم بِالْمُؤْمِنِين، وَالْخَاشِعِين، وَالْمُفْلِحِين، كَمَا فِي قَوْله تَعَالَى: {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۝ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ۝ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ} ([84]).

لَكِنْ تَأْتِي السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ بالتَفَصِيلَاتِ الدَّقِيقَةِ الْمتَّعلّقَةِ بِفِقْهِ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ؛ بدَايَةً مِن تَحْدِيدِ أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ الخَمْس، ومُرُوراً بأَرْكَانِ الصَّلَاةِ، وسُنَنِ الصَّلَاةِ، والقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ، ومُبْطِلَاتِ الصَّلَاةِ، وشُرُوطِ صِحَّةِ الصَّلَاةِ، ووُصُولاً إِلَى أَحْكَامِ صَلَاةِ الجِنَازَةِ، والْعِيدَيْن، والخُسُوفِ، والْاِسْتِخَارَةِ والتَّوْبَة... إِلَى آخِرِ هَذِهِ الْتَفَصِيلَاتِ الَّتِيْ عَرَفَهَا الْمُسْلِمُونَ عَن الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ الصَّحِيحَةِ الثَّابِتَةِ عَن النَّبِيّ .

الْحَالَةُ الثَّالِثَة: وهِي أَن تَأْتِيَ السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ لِتَشرّعَ وتُؤَسِّسَ أَحْكَامًا لَمْ يَسْبِقْ لَهَا ذِكْرٌ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وهِي فِي هَذَا واجِبَة الِاتِّبَاعِ تَمَامًا مِثْلَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ. وذَلِكَ كَتَشْرِيع زَكَاةُ الْفِطْر؛ فَلَيْسَ لَهَا ذِكْرٌ فِي الْقُرْآن، لَكِن شَرَعَهَا رَسُوْلُ الله وَأَوْجَبَهَا عَلَى أُمَّتِه؛ كَمَا وَرَدَ عَنْ عَبْد اللهِ بْنِ عُمَر رَضِي الله تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ: ((فَرَضَ رَسُوْلُ الله زَكَاة الْفِطْر صَاعًا مِن تَمْر، أَو صَاعًا مِن شَعِيْر عَلَى الْعَبْد

وَالْحُرِّ، وَالذَّكَر وَالْأُنْثَى، وَالصَّغِيْر وَالْكَبِيْر مِن الْمُسْلِمِيْنَ، وَأَمَرَ بِهَا أَن تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوْج النَّاس إِلَى الصَّلَاة))([85].(

وَفِي مَجَال التَّحْرِيم: حَرَّمَت السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ عَلَى سَبِيل المِثَال: أَن تُنْكَح الْمَرْأَة عَلَى عَمَّتهَا أَوْ خَالَتهَا([86])، وَلَيْسَ لِهَذَا التَّحْرِيم ذِكْرٌ فِي آيَة النِّسَاءِ الَّتِي ذَكَرَت الْمُحَرَمَات مِن ([87].(**يَقُول الشَّيْخُ جَاد الْحَق: (لَابَد مِن مَعْرِفَةِ وَجُوهِ الْقُرَاءَات...)([88].)** فَمِن ضَمْن مَا ذُكِرَهَ الشَّيْخُ جَاد الْحَق رَحِمَهُ اللَّه عِنْد الْتَعَرُّض لِتَفَسِيْر آيَات الْقُرْآن الْكَرِيم، الاطْلَاع عَلَى الْقُرَاءَات الْقُرْآنِيَّة.

أُوَلاً: تَعْرِيف الْقُرَاءَات فِي اللُّغَة:

الْقُرَاءَات فِي اللُّغَة: جَمْع قِرَاءَة، وَالْقِرَاءَة مِصْدَر سَمَاعِي لِقرأ، أَي: نُطْق بِالْلَفْظ، فَهِي: الْتَلَفُظ. تَقُول: (قِرَأَ يَقْرَأ قِرَاءَة، وَقُرْآنًا)([89]). (وَالْقُرْء فِي اللُّغَة الْجَمْع وَالْضَّم، تَقُول: قَرَأتُ الشَّيْءَ قرآنًا: جَمَعْتُهُ وَضَمَمت بَعْضَه إِلَى بَعْض. وَسُمِّيَت الْقِرَاءَةُ قِرَاءَةً؛ لِأَنّ الْقَارِئَ يَجْمَع الْحَرْف مَع الْحَرْف فَتَكُون الْكَلِمَة، وَالْكَلِمَة مَع الْكَلِمَة فَتَكُون جُمْلَة وَالجُمْلَة مَع الجُمْلَة. فَهُوَ يَقْرَأ يَعنِي يَجْمَع ذَلِك كُلّه)([90])

ثَانِيًا: تَعْرِيف الْقُرَاءَات فِي الْاِصْطِلَاح :

عَرَّف الْعُلَمَاءُ الْقُرْآءَات فِي الاِصْطِلَاح بَعْدَّة تَعْرِيفَات؛ مِنْهَا مَا يَلِي: عَرّفهَا ابْنُ الْجَزَري([91]) بِأَنّهَا: (عِلْم بِكَيْفِيّة أَدَاء كَلِمَات الْقُرْآن وَاخْتِلافهَا بِعُزُوّ النَّاقِلَة، حَرَج النُّحُو وَاللُّغَة وَالتَّفْسِيْر وَمَا أَشْبَه ذَلِك)([92])

وَعَرّفهَا صَاحِبُ كِتَاب "دَلِيل الْحَيْرَان" بِأَنّهَا: (عِلْم بكيفيّة أَدَاء كلمَات الْقُرآن الكَرِيم، وَيَتَجَلّى ذلك فِي التَّخْفِيْف، وَالتَّشْدِيد، وَالتَّرْقِيق وَالتَّفْخِيْم، وَاخْتِلاف أَلْفاظ الْوَحِيّ الْمُنْزِل عَلَى النَّبِي- صَلَّى اللَّه عَلَيْه وَسَلَّم-، لِلإِعْجَاز وَالْبَيَّان)([93])

.وَعَرَّفهَا مُحَمَّد عَبْد العَظِيم الْزَّرْقَانِي([94]) بِأَنّهَا: (مَذَهَب مِن مَذَاهِب النُّطْق بِالْقُرْآن الكَرِيم، يَذْهَب إِلَيه إِمَامٌ مِن الأَئِمَّة مَذْهَبًا يُخَالِف غَيْرُهُ مَع إِتِّفَاق الرِّوَايَات وَالطُّرُق عَنْهُ، سَوَاء أَكَانَت هَذِهِ الْمُخَالَفَة فِي نُطْق الْحُرُوف أَم فِي نُطْق هَيْئَاتهَا)([95]).

مِن خَلَال مَا سَبَق يَتْبَيَّن أَنّ الشَّيْخَ جَادَ الْحَق كَانَ يُضَع قَوَاعِدَ وَشُرُوطًا أَسَاسِيّةً لِمَن يُرِيد التَصْدِي لِتَفْسِيْر كِتَاب اللَّه تَعَالى؛ فَتَفْسِير الْقُرْآن الْكَرِيم وَبَيَان أَحْكَامِه وَالوَقُوف عَلَى

مَعَانِيه لَيْسَ بالْأَمْر السَّهْل عَلَى أَيّ مُسْلِم لَمْ يَتعَلَّم الْعِلْمَ الشَّرْعِي اللازِم وَالْكَافِي؛ بَل هَذَا الْأَمْر لَابُدّ لَه مِن مُتَخَصِّصِيْنَ فِيهِ؛ كَبَاقِي الْعُلُوم الأُخْرَى الَّتِي تَتَطَلَّب الاخْتِصَاص وَالتَّمِيُّز وَالدِّرَاسَة اللازِمَة وَالْكَافِيَة بَل وَالنِّظَامِيَّة وَالتَّأْصِيلِيَّة؛ لِكَي لَا يَضِل الْمُسْلِمِين مِن حَيْث يُرِيد نَفْعَهُم.

المَرَاجِع:

(١) سورة البقرة، الآية، (١٧٠).

(٢) سورة نوح، الآية (٢٥).

(٣) انظر: المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية, د/ صالح بن حمد العساف, (ص١٨٩).

(٣) انظر: البحث العلمي أساسياته النظرية وممارسته العملية، د/ رجاء وحيد دويدري (ص١٨٣).

(٤) انظر: مناهج البحث العلمي, د/ عبدالرحمن بدوي, (ص١٧٨).

(٥) إعداد/ حيدر عبدالرحمن الحيدر، رسالة دكتوراه منشورة مقدمة في علوم الشرطة، كلية الدراسات الإسلامية بأكاديمية الشرطة، جمهورية مصر العربية: ١٤٢٢هـ.

(٦) إعداد/ إبراهيم قطب محمد حسن، رسالة ماجستير مقدمة بكلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة، الدقهلية: ١٤٢٢هـ.

(٧) إعداد/ مريم عبد السلام بكر، رسالة دكتوراه في الفقه مقدمة بكلية البنات بجامعة الأزهر بالإسكندرية: ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.

(٨) الشيخ-جاد-الحق-على-جاد-الحق-الإمام https://islamonline.net/archive/

(٩) يقصد الشيخ بالمهمة، مهمة استنباط الأحكام الشرعية من القرآن الكريم

(١٠) بيان للناس (٥٩/١).

(١١) بيان للناس (٥٥/١).

(١٢) بيان للناس (٥٩/١).

(١٣) انظر: القراءات روايتا ورش وحفص، المؤلف: حليمة سال، (ص٥٤).

(١٤) انظر ترجمته في: أسد الغابة، ابن الأثير (٥٣/٤)، والبداية والنهاية، ابن كثير, (١٣٣/٧). والإصابة، ابن حجر, (٤٨٤/٤). وتهذيب التهذيب، ابن حجر, (٤٣٨/٧). وتقريب التهذيب، ابن حجر (ص٤١٢).

(١٥) أخرجه البخاري، كتاب الخصومات، باب: كلام الخصوم بعضهم في بعض (١٢٢/٣)، رقم (٢٤١٩)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه (٥٦٠/١)، رقم (٨١٨).

(١٦) انظر ترجمته في: الطبقات ابن سعد (٢/ ٣٦٥)، والاستيعاب، ابن عبد البر (٩٣٣/٣)، وأسد الغابة، ابن الأثير (٢٩٠/٣)، وتهذيب الكمال، المزي (١٥٤/١٥)، وسير أعلام

النبلاء، الذهبي (٣/٣٣٢)، والبداية والنهاية، ابن كثير، والإصابة، ابن حجر (٤/١٢١)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٢/٣٦٤)، وتقريب التهذيب، ابن حجر (ص٣٠٩).

(١٧) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة (٤/١١٣)، رقم (٣٢١٩)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه (١/٥٦٠)، رقم (٨١٩).

(١٨): انظر ترجمته في: الاستيعاب (١/١٢٦)، وأسد الغابة (١/٦١)، وتهذيب الكمال (٢/٢٦٢)، وسير أعلام النبلاء (١/٣٨٩)، والبداية والنهاية (٧/٢٤٢)، والإصابة (١/٢٧).

(١٩) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه (١/٥٦٠)، رقم (٨٢٠).

(٢٠) يُطلق لفظ "الحرف" على معنى الجهة والطريقة؛ وحرف كل شيء: طرفه، ووجهه، وحافته، وحده، وناحيته، والقطعة منه، ومن ذلك قوله تعالى: "وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلى حَرْفٍ" [سورة الحج: ١١] أي: على حافة أو جهة وطريقة. انظر: تهذيب اللغة، الأزهري (٥/١١)، وانظر: الصحاح، الجوهري (٤/١٣٤٢).

(٢١) انظر: مباحث في علم القراءات مع بيان أصول رواية حفص، المؤلف: محمد عباس الباز، (ص٥٢). ومباحث في علوم القرآن، القطان، (ص١٥٨). والتفسير المأمون على منهج التنزيل والصحيح المسنون، مأمون حموش، (١/٥٣).

(٢٢) سورة البقرة، الآية (٢٨٢).

(٢٣) انظر: مباحث في علوم القرآن، القطان، (ص١٥٨). ومباحث في علوم القرآن، صبحي الصالح، (ص١٠٩).

(٢٤) سورة المؤمنون، الآية (٨).

(٢٥) سورة الواقعة، الآية (٢٩).

(٢٦) سورة التوبة، الآية (١١١).

(٢٧) سورة التوبة، الآية (١٠٠).

(٢٨) سورة طه، الآية (٩).

(٢٩) سورة الإسراء، الآية (١٧).

(٣٠) سورة المؤمنون، الآية (١).

(٣١) سورة هود، الآية (٤٤).

(٣٢) هو: أمير المؤمنين في الحديث، وخاتمة الحفّاظ، أبو الفضل أحمد بن على ابن محمد العسقلاني المصري الشافعي، كان ذكيا وبارعا وحافظا من صغره؛ فقد حفظ القرآن وهو ابن تسع،

ثم حفظ العمدة وألفية الحَدِيث للعراقي والحاوي الصغير ومختصر ابن الحاجب في الأصول وغيرها من المتون والكتب، وكان واسع الاطلاع جدا حتى أنه كان يقول عن نفسه: أنا أقرأ في خمسة عشر علماً لَا يعرف علماء عصري أسمائها. ثم تصدي لنشر الحَدِيث، وقصر نفسه عليه، مطالعة وإقراءً وتصنيفاً وإفتاءً، وتفرد بذلك، وشهد له بالحفظ والإتقان الْقَرِيب والبعيد والعدوُّ والصديقُ، حتى صار إطلاق لفظ "الحافظ "عليه كلمة إجماع، مات سنة ٨٥٢هـ، انظر ترجمته في: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت، (٣٦/٢).

(٣٣) هو: أبو جعفر أحمد محمد بن إسماعيل النحوي المصري، ارتحل إلى بغداد، وأخذ عن الزجاج، وحدث عن: محمد بن جعفر بن أعين، وبكر بن سهل الدمياطي، والحافظ أبي عبد الرحمن النسائي، وجعفر الفريابي، ومحمد بن الحسن بن سماعة، وطبقتهم. ألف إعراب القرآن والناسخ والمنسوخ، والقطع والاستئناف، وغيرها من المؤلفات القيمة، توفي سنة (٣٣٨هـ). انظر ترجمته في: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، (٢٠٣/٤).

(٣٤) سورة النساء، الآية (٥٨).

(٣٥) فتح الباري، ابن حجر (٦٥٦/٨).

(٣٦) هو: الإمام الحافظ المحدّث الفقيه المفسّر المؤرخ أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر ابن كثير الدمشقي، ولازم الحافظ المزي وقرأ عليه كتابه "تهذيب الكمال" وصاهره على ابنته، وأخذ عن ابن تيمية ففتن بحبه وامتُحن لسببه، وكان كثير الاستحضار حسن المفاكهة، سارت تصانيفه في البلاد في حياته وانتفع بها الناس بعد وفاته، وقد عمي في أواخر عمره. وقال عنه الذهبي: الإمام المفتي المحدث البارع فقيه متفنن محدث متقن مفسر نقال، وله تصانيف مفيدة. مات سنة ٧٧٤هـ. انظر ترجمته في: معجم المحدثين، الذهبي (١٩٨/١). والدرر الكامنة، ابن حجر (٤٤٥/١). وطبقات الحفاظ، السيوطي (ص٥٣٤).

(٣٧) فضائل القرآن، لابن كثير (ص١١).

(٣٨) هو: بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي المصري، فقيه، أصولي، محدث، مشارك في بعض العلوم، من تصانيفه الكثيرة: الديباج في توضيح المنهاج للنووي، شرح جمع الجوامع للسبكي، قواعد تضبط للفقيه أصول المذهب، المعتبر في تخريج احاديث المنهاج، والتنقيح لألفاظ الجامع الصحيح، توفي سنة (٧٩٤هـ). انظر ترجمته في: الدرر الكامنة، ابن حجر (٣٩٧/٣)، طبقات المفسرين، الداوودي (١٦٢/٢).

(٣٩) هو: أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الأسيوطي الشافعي، المشهور بجلال الدين السيوطي، حفظ القرآن، وبرز في جميع الفنون، وفاق الأقران، واشتهر ذكره، وبعد صيته، وصنف التصانيف المفيدة. ولم يسلم من حسد الأقران فطعن به السخاوي. وقال السيوطي عن نفسه: "رزقت التبحر في سبعة علوم: التفسير، والحديث، والفقه، والنحو، والمعاني، والبيان، والبديع". وذكر العلماء أن مؤلفاته بلغت ستمائة مؤلف في العلوم السابقة. توفي سنة (٩١١هـ). انظر: ترجمته في: جمع الجوامع المعروف بـ «الجامع الكبير» للسيوطي نفسه (٢٥/١)، والضوء اللامع، السخاوي (٦٥/٤)، وشذرات الذهب، ابن العماد (٧٤/١٠)، والبدر الطالع، الشوكاني (٣٢٨/١).

(٤٠) انظر: البرهان في علوم القرآن، الزركشي (١٨٧/١)، والإتقان، السيوطي (٢٦/١)، والمدخل، أبو شهبة (ص٢٢١)، ومباحث في علوم القرآن، صبحي الصالح (ص١٦٨)، ودراسات في علوم القرآن، محمد بكر إسماعيل (ص٤٤).

(٤١) بيان للناس (٦٠/١).

(٤٢) سورة البقرة، الآية (٣٧).

(٤٣) سورة الأعراف، الآية (٢٣).

(٤٤) بيان للناس (٦٠/١).

(٤٥) ترجع هذه أهميةُ تفسير القرآن بالقرآن إلى عدة أمور:

الأول: أنّ أصدقَ تفسير لكتاب الله هو كلام الله؛ لأنه صادر من المتكلم به عز وجل، فقائل الكلام أدرى بمعانيه وأهدافه ومقاصده من غيره، فإذا تبين مرادُ القرآن من القرآن فلا يعدل عنه إلى غيره.

الثاني: استعمال النبي صلى الله عليه وسلم نفسه هذه الطريق؛ إذ قد نُقل عنه عددٌ ليس بالقليل

مِن الأحاديث التي فسّر فيها بعضَ الآيات بآيات أخرى؛ وهذه إشارة منه صلى الله عليه وسلم إلى صحة استعمال هذا الطريق مِن التفسير وتأصيل هذه الطريقة.

الثالث: استعمال النبي صلى الله عليه وسلم لهذا الطريق واكتسابه الجانب التأصيلي، جعله منهجًا تفسيريًا ومدرسةً معتمدة هي أول مدارس التفسير والتي سار عليها بعده الصحابةُ والتابعون وأئمةُ التفسير الكبارُ رضي الله عنهم أجمعين، وهي المدرسة التي عُرفت لاحقاً بمدرسة التفسير بالمأثور.

الرابع: أنّ تفسيرَ القرآن بالقرآن هو مِن باب التدبر المأمور به في قوله تعالى: {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ}(سورة محمد: ٢٤).

(٤٦) سورة الفاتحة، الآيتان (٦_٧).

(٤٧) سورة النساء، الآية (٦٩).

(٤٨) سورة النحل، الآية (٤٤).

(٤٩) انظر ترجمته في: الاستيعاب، ابن عبد البر (٩٥٠/٣)، وأسد الغابة، ابن الأثير (٣/ ٢٧٧)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٢٠٣/٣). والبداية والنهاية، ابن كثير (١٥٢/٩). والإصابة، ابن حجر (١٤٦/٤).

(٥٠) سورة الأنعام، الآية (٥٩).

(٥١) سورة لقمان، الآية (٣٤).

(٥٢) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب:{وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ} [الأنعام: ٥٩]، (٥٦/٦)، رقم (٤٦٢٧).

(٥٣) هو: الإمام أبو الحجّاج مجاهد بن جبر الأسود المخزومي القرشي المكي، من كبار التابعين وشيخ القراء والمفسرين. قال فيه الثوري: خذوا التفسير من أربعة: مجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة والضحاك. وقال قتادة: أعلم مَن بقي بالتفسير مجاهد. وقال الذهبي: أجمعت الأمة على إمامة مجاهد والاحتجاج به. توفي الإمام مجاهد ما بين سنة ١٠١ و١٠٤هـ. انظر ترجمته في: طبقات، ابن سعد (٤٦٦/٥). وتهذيب الكمال، المزي (٢٢٨/٢٧). وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٤٤٩/٤).

(٥٤) سورة عبس، الآية (٢٠).

(٥٥) سورة الإنسان، الآية (٣).

(٥٦) انظر: تفسير الطبري (١١٢/٢٤).

(٥٧) بيان للناس (٦٠/١).

(٥٨) سورة البقرة، الآية (٢٤٠).

(٥٩) سورة البقرة، الآية (٢٣٤).

(٦٠) بيان للناس (٦٠/١).

(٦١) انظر: تهذيب اللغة، الأزهري (٨٤/٧)، ولسان العرب، ابن منظور (٦١/٣)، والمفردات في غريب القرآن، الأصفهاني (ص٨٠١).

(٦٢) انظر: المستصفى، المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ) (ص٨٩)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م، واللمع في أصول الفقه، المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، (ص٥٦ وما بعدها)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية: ٢٠٠٣م – ١٤٢٤هـ. والواضح في أصول الفقه، المؤلف: أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل

البغدادي الظفري، (ت ٥١٣ هـ)، (٢١٠/١)، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

(٦٣) وترجع هذه أهميةُ معرفة الناسخ والمنسوخ مِن القرآن إلى عدة أمور:

١. أن معرفةَ الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، أو في الأحاديث النبوية، من أولويات ما يجب أن يعرفه كلُّ من يتصدر للقضاء أو الفتيا أو بيان الحلال والحرام؛ إذ لا يمكن استنباط الأحكامُ من أدلتها مِن غير معرفة الناسخ والمنسوخ منها.

٢. أنّ بدون معرفة الناسخ والمنسوخ، يوجب الإنسانُ على نفسه، أو على عباد الله أمراً لم يوجبْه الله عز وجل أو يضع عنهم فرضاً أوجبه الله، أو قد يُحل لهم ما قد حرّمه الله قبل إكمال الدين وانقطاع الوحي. وقد ورد عن عبد الله بن حبيب السلمى قال: ((مر عليٌّ ابنُ أبى طالب رضي الله عنه على مُفتٍ يُفتي الناس في الحلال والحرام؛ فقال: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال "هلكتَ وأهلكتَ")).

٣. أنّ معرفةَ الناسخ والمنسوخ، مِن أهم الطرق التي يَلجأ إليها المفسرُ أو الأصوليُّ أو العالم والفقيه للترجيح بين الأدلة في حال تعذر الجمع بينها. انظر: المستصفى، الغزالي (٣٥٢/٢)، والإحكام، الآمدي (٤/ ١٦٣)، وبصائر ذوي التمييز، الفيروز آبادي (١١٧/١)، وأصول الفقه الإسلامي، الزحيلي (١٠٤٦/٢).

(٦٤) وهناك أنواع أخرى للنسخ وهي: ٢_نسخ القرآن بالسّنّة، وينقسم نسخ القرآن بالسنة إلى نوعين؛ الأول: نسخ القرآن بحديث الآحاد: لم يُجِزْه الجمهور، فالقرآن متواتر يفيد اليقين، والحديث الآحاد مظنون، ولا يصح رفع المعلوم وهو القرآن بالمظنون وهو حديث الآحاد. الثاني: نسخ القرآن بالسُّنَّة المتواترة: وأجازه مالك وأبو حنيفة وأحمد في رواية، فالكل وحي من الله، قال تعالى: (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى). ٣_نسخ السُّنَّة بالقرآن، وأجازه الجمهور، مثل تحويل القبلة من بيت المقدس إلى مكة المكرمة كان ثابتًا بالسُّنَّة، ولم يُذكر في القرآن وقتها ما يدل عليه فنُسِخَ بالقرآن في قوله تعالى: (فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ). ٤_نسخ السُّنَّة بالسُّنَّة ويضمن نسخ السنة بالسنة أربعة أنواع هي: نسخ سنة متواترة بمتواترة. نسخ حديث آحاد بحديث آحاد. نسخ حديث آحاد بحديث متواتر. نسخ حديث متواتر بآحاد. وقد اتفق الجمهور على جواز الثلاثة الأولى، أما النوع الرابع، ورد فيه نفس الخلاف الذي ورد في نسخ القرآن بالسُّنَّة الآحادية، ولم يجزه الجمهور. انظر: الإحكام، ابن حزم (١٠٧/٤). وقواطع الأدلة، أبو المظفر السمعاني (٤٤٩/١). والتمهيد في أصول الفقه، الكَلْوَذَاني الحنبلي (٣٦٨/٢).

(٦٥) سورة البقرة، الآية (٢٤٠).

(٦٦) سورة البقرة، الآية (٢٣٤).

(٦٧) انظر: تفسير الطبري (٤/٤٠١_٤٠٥). وأحكام القرآن، الجصاص الحنفي (١/٥٠٦). وتفسير القرطبي (٣/١٧٤).

(٦٨) سورة الفتح، الآية (١٠).

(٦٩) سورة الشورى، الآية (١١).

(٧٠) بيان للناس (١/٦٠).

(٧١) انظر: موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، الفاروقي الحنفي التهانوي (٢/١٤٨٩) مادة "م ح ك م".

(٧٢) انظر: تهذيب اللغة (٦/٥٨). ولسان العرب (١٣/٥٠٣) مادة "ش ب هـ".

(٧٣) انظر: تفسير الماتريدي=تأويلات أهل السنة (٢/٣٠٣ وما بعدها). والنكت والعيون، الماوردي (١/٣٦٩ وما بعدها). وتفسير البغوي (٢/٩). وتفسير ابن عطية=المحرر الوجيز (١/٤٠٠ وما بعدها). وتفسير الرازي (٧/١٤١). وتفسير ابن كثير (٢/٤_٥).

(٧٤) انظر: أحكام القرآن، الجصاص (٢/٤). وتفسير البغوي (٢/٩). فتح القدير، الشوكاني (١/٣٦٠).

(٧٥) وترجع هذه أهميةُ معرفة المُحكَم والمتشابه إلى عدة أمور؛ مِن بينها ما يلي:

١. الحث على النظر والبحث والتأمل في كلام الله سبحانه وتعالى وعدم الاكتفاء بعبادة القراءة والتلاوة.

٢. إثبات التفاضل والتفاوت في العلم بين العباد؛ إذ لو كان القرآن الكريم كله محكمًا، لاستوت منازلُ الخلق في فهمه، ولم يظهر فضلُ العالم على غيره مِن باقي المسلمين، ولم يتبين فضلُ الذي يعلم حقيقة القول على الذي يعلم ظاهره، وقد جعل الله بعض القرآن محكمًا؛ ليكون أصلاً للرجوع إليه، وجعل بعضه متشابهًا يحتاج إلى الاستنباط وإعمال العقل، ورده إلى المحكم.

٣. ابتلاء العباد بالوقوف عند المتشابه من الآيات القرآنية دون الخوض في تأويلها، بما لا تحتمله من وجوه التأويل، وتسليم الأمر فيها إلى الله تعالى.

(٧٦) بيان للناس (١/٦١).

(٧٧) لسان العرب، ابن منظور (١٣/٢٢٥)، والمعجم الوسيط (١/٤٥٦).

(٧٨) تهذيب اللغة، الأزهري (١٢/٢١٠).

(٧٩) انظر: فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، الناشر: مكتبة السنة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، (١/١٤٣).

(٨٠) بيان للناس (١/٦١).

(٨١) سورة الحجرات، الآية: (١٠).

(٨٢) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم ظلم المسلم، وخذله، واحتقاره ودمه، وعرضه، وماله (١٩٨٦/٤)، رقم (٢٥٦٤).

(٨٣) سورة المؤمنون، الآيات: (٣.١).

(٨٤) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب: فرض صدقة الفطر (١٣٠/٢)، رقم (١٥٠٣).

(٨٥) فقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها. الحديث أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب: لا تنكح المرأة على عمتها، (١٢/٧)، رقم (٥١٠٨).

(٨٦) وهي قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ سورة النساء، الآية: ٢٣.

(٨٧) بيان للناس (٦١/١).

(٨٨) لسان العرب، ابن منظور (١٢٨/١)، وتاج العروس، المرتضى الزبيدي (٣٧١/١).

(٨٩) مجمل اللغة، ابن فارس (٧٥٠/١)، ومختار الصحاح، الرازي (٢٤٩/١)، ولسان العرب، ابن منظور (١٢٩/١).

(٩٠) هو: أبو الخير شمس الدين محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف، العمري الدمشقيّ ثم الشيرازي الشافعيّ، الشهير بابن الجزري، شيخ الإقراء في زمانه، ولد في دمشق سنة ٧٥١هـ، ونشأ فيها، ولهج بطلب الحديث والقراءات وبرّز فيهما، وعمر للقراء مدرسة سمّاها دار القرآن. من أشهر كتبه: النشر في القراءات العشر. توفي سنة ٨٣٣هـ. انظر ترجمته في: الضوء اللامع، السخاوي (٢٥٥/٩)، وشذرات الذهب، ابن العماد الحنبلي (٢٩٨/٩).

(٩٢) منجد المقرئين ومرشد الطالبين، شمس الدين محمد بن محمد بن يوسف المعروف بابن الجزري، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ -١٩٩٩م (٩/١).

(٩٣) دليل الحيران على مورد الظمآن، إبراهيم بن أحمد بن سليمان التونسي المالكي المارغني، الناشر: دار الحديث- القاهرة، (ص٣).

(٩٤) هو: محمد عبد العظيم الزرقاني، من علماء الأزهر بمصر، تخرج بكلية أصول الدين، وعمل بها مدرسا لعلوم القرآن والحديث، وتوفي بالقاهرة سنة ١٣٦٧هـ، من كتبه: "مناهل العرفان في علوم القرآن". انظر: الأعلام، خير الدين الزركلي (٢١٠/٦).

(٩٥) مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني (٤١٢/١).